

مجموعة من الناس قاموا بالتبرع بمال لبناء مسجد؛ فجاء شخص ودفع هذه التكلفة فماذا يفعلوا بالأموال ؟

محمد هشام طاهري

يقول السائل دفعنا اموالا لترميم واصلاح مسجد المدرسة. وبعد فترة اعادوا لنا المال الذي تصدقنا به. لانه قام شخص لصيانة المسجد على حسابه الخاص. فما حكم المال الذي عادوه لنا وجزيتم خيرا؟ سواء هذه - [00:00:07](#)

الصورة او مثلها لو تصدق الناس على مسجد لحاجة معينة ثم هذه الحاجة اندفعت او لم توجد مثل هذه الصورة الان تبرعوا لاجل مسجد المدرسة ثم جاء شخص واقام كانت المسجد على حسابه الخاص. فماذا يفعلون بالاموال التي اخرجوها في سبيل الله عز وجل؟ ما دام انهم اخرجوها في سبيل الله - [00:00:27](#)

لهذا المسجد فالان عليهم ان يغيروا هذا المال في امر اخر في مصلحة المسجد لا ان يرجعوه لانها خرجت من ذمتهم بالتبرع لله تبارك وتعالى. وليس للانسان اذا تبرع بشيء في سبيل الله - [00:00:59](#)

ان يرجع فيه. اذا خرجت من يده يعني انت الان اخذت عشرة الاف دينار وقلت للانسان خذ له هذي عشرة الاف دينار وابنه مسجدا فليس لك بعد ذلك ان ترجع. لان المال اصبح مالا موقوفا. ما تتصرف فيه. وقد جاء في الصحيحين ان - [00:01:19](#)

عمر بن الخطاب رضي الله عنه باع فرشا له في اوقف فرشا له في سبيل الله. الفرس او قفه في سبيل الله. ذاك الرجل الذي ذهب يجاهد عليه انتهت الغزوة واخذ الفرس وباعها. فرأى عمر - [00:01:42](#)

الفرس في السوق فاراد ان يشتريه. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تشتريه ولو بدرهم. حتى لا يرجع في صدقته ففي هذه الحالة الصحيح من اقوال اهل العلم انهم بعد ما اوقفوا المال ليس لهم ان يرجعوا ويأخذوا ما اوقفوا فماذا يفعلون - [00:02:02](#)

اما ان يجعلوا هذا المال في مصلحة اخرى في نفس المسجد او في صيانة مسجد اخر مساو له هذه هي القاعدة في الاوقاف - [00:02:24](#)